

Distr.
GENERAL

A/53/533/Add.2
2 June 1999

الجمعية العامة



ORIGINAL: ARABIC

الدورة الثالثة والخمسون
البندان ١١٢ و ١١٩ من جدول الأعمال

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

إدارة الموارد البشرية

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد تمام سليمان (الجمهورية العربية السورية)

أولا - مقدمة

١ - ترد التوصيات السابقة المقدمة من اللجنة الخامسة إلى الجمعية العامة في إطار البندين ١١٢ و ١١٩ من جدول الأعمال في تقرير اللجنة الواردين في الوثيقتين A/53/533 و Add.1.

٢ - واستأنفت اللجنة الخامسة نظرها في البندين في جلستها ٥٨ و ٦٣ المعقودتين في ١٧ و ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٩. وترد البيانات والملاحظات التي أدلى بها في غضون نظر اللجنة في هذين البندين في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.5/53/SR.58 و 63).

٣ - وكان معروضا على اللجنة، لمواصلة نظرها في هذين البندين، بالإضافة إلى الوثائق المذكورة في الوثيقتين A/53/533 و Add.1، مذكرة من الأمانة العامة عن المخالفات التنظيمية التي تتكبد المنظمة خسائر مالية من جرائها، والتقاريران المتصلان بالموضوع للأمين العام (A/53/849) واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/53/954).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.5/53/L.72

٤ - في الجلسة ٦٣، المعقودة في ٢٨ أيار/مايو، قام ممثل أستراليا، وهو نائب رئيس اللجنة ومنسق المشاورات غير الرسمية بشأن هذين البندين، بعرض مشروع قرار معنون "المخالفات التنظيمية التي تتكبد المنظمة خسائر مالية من جرائها" (A/C.5/53/L.72)، وصوب شفويا الفقرة ٢ منه.

٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/53/L.72، بصيغته المصوبة شفويا، دون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار التالي:

المخالفات التنظيمية التي تتكبد المنظمة خسائر مالية من جرائها

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(١) والتقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)،

١ - تؤيد ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣)؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين، عن طريق اللجنة الاستشارية، تقريرا تفصيليا عن المخالفات التنظيمية التي تتكبد المنظمة خسائر مالية من جرائها،
آخذا في الاعتبار التقريرين^(٣) المذكورين في الفقرة ٤ من تقرير اللجنة الاستشارية، بما في ذلك الإجراءات
المتعلقة بتحديد الإهمال الجسيم والمسؤوليات المالية وغيرها التي يتحملها مقترفو هذا الإهمال، والتدابير
الوقائية الرامية إلى تحديد عوامل الخطر التي تعرض المنظمة للمخالفات التنظيمية وتدابير تحسين
المراقبة والمساءلة الداخليتين.

— — — — —

(١) A/53/849.

(٢) A/53/954.

(٣) A/49/418 و A/AC.243/1994/L.3.